

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٨٢٦ لسنة ٢٠٢٣

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضي في مسائل الأحوال الشخصية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون إنشاء محاكم الأسرة؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف بنى سويف للمؤرخين ، ٢٠٢٣/٣/٢١ ، ٢٠٢٣/٨/٢؛

وعلى كتاب السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون أبنية دور المحاكم والشهر العقاري المؤرخين ٦/١٩ ، ٢٠٢٣/٨/٦ ، ٢٠٢٣/٦/١٩؛

وعلى مذكرة السيد المستشار رئيس محكمة المنيا الابتدائية بشأن إنشاء مأمورية استئناف عالي شمال المنيا بالعدوة التابعة لمأمورية استئناف المنيا؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة استئناف بنى سويف المؤرخ ٤/١٤ ، ٢٠٢٣/٨/١٤؛

وببناء على ما عرضه المستشار مساعد أول وزير العدل المفوض في مباشرة اختصاصات مساعد وزير العدل لشئون المحاكم والمطالبات القضائية بالقرار الوزاري رقم ٤٣٨٠ لسنة ٢٠٢٣؛

قرار:

(المادة الأولى)

ينشأ مقر إضافي بمجمع محاكم العدوة يتبع مأمورية استئناف عالي المنيا التابعة لمحكمة استئناف بنى سويف يختص مكانياً بجلسات المأمورية الخاصة بدوائر الجنائيات والأسرة والمدنى لمراكز العدوة - مغاغة - بنى مزار - مطاي ويكون مقره (بنى محكمة العدوة الجزئية) شارع المحكمة المتفرع من شارع مصطفى كامل - مدينة العدوة - مركز العدوة - محافظة المنيا .

(المادة الثانية)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل و النيابة العامة تتفيد هذا القرار .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من الأول من شهر أكتوبر

عام ٢٠٢٣

صدر في ٢٢/٨/٢٠٢٣

وزير العدل

المستشار/ عمر مروان